

حاصل الجنس كان شيئا واحداً واحداً من بينه وبين الآخر وذلك لان الشيء الذي هو الجنس
مفهوم الحقول على كثرين من حيث هو مفهوم غير اعتبار ان تعرضه حسه الحس
معرض الحس فقط والشيء الذي هو احص من الجنس على القول على كثرين مع
عروض الحس مع المعارض فيكون العام يتولى الخاص والملازمة
ممنوعة فليس قلت المعول على كثرين اما اخرى لا يقال هذا الكلام على الاستدلال
قوله وانما يكون محال لو كان المعول على كثرين اعم من الجنس واحص باعبار واحد
والنظام على الاستدلال من ذات المنطوق لان المعول الظاهري على الاستدلال
يكون من ذات المنطوق اذ كان السد احص من المنع واما ان كان المنع مقصداً
على السد فالكلام عليه معقول وهم من ذلك لان منع السد كونه الشيء احص
من شيئا واحداً من غير مقصود ان يكون من حيثين واما اذا كان من جهة واحدة فلا مجال
للمنع فيه اصلاً فليكون جنس الجنس من تلك الحسبة اي من حيث انه جنس للشيء
فبما هو من جنس من جهة واحدة لا المعول على كثرين باعبار مفهوم من حيث
هو على طبعه ليس باحد الكل لان المعول ليس المراد بذلك المعول على كثرين من
حيث هو يكون جنس للشيء المراد ان حس الحس اعراضه لكونه المعول على
كثرين من حيث هو مفهوماً من حيث ان الطامات للمفهوم المعول على كثرين من حيث
احص للشيء الثاني ان النوع اي الثاني من الشئ يكون واما ما كان قصد السد
اي تعريف الحس فمعول انهما اي الاجناس العالمية اذ احصت الى
حساس التي تحتها فلا ستر اي الاجناس العالمية تمام المشترك لهما
اي بين الاجناس التي تحتها فيكون احصا باسمه اليها اي الاجناس
التي تحتها مع عدم صدق الحد اي المعول على كثرين متخالفين بالنوع الحقيقي
الثاني الذي يلزم ان يكون كل نوع احصا فحدها لان الحس اعراضه على النوع

الحقيقي

الحقيقي والاصح للنوع الاصح في النوع الذي يقاس الحسبة اليه والحقيق
فيه ان يقال لا يسك ان الاجناس العالمية والمتوسط الاجناس الفعلس
اما الانواع الاضاهة فلو لم يكن الانواع الاضاهة انما احصها لم يكن
الاحصا من العالمه والمنفوسه احصا بالعكس اليها لان الحسبة
تعريفه ان يكون المراد من النوع المذكور تعريف الحس النوع الحقيقي
انما يتحقق بالفتكس الى النوع الحقيقي واليه اشار المتأخر في الفاضل بقوله
وهذا تعريف الحس انما اعتبرت بالعكس اليه اي الى النوع الحقيقي لا يقال المقصود
من تعريف الحس ان الحس لا بد ان يكون معولا على النوع الحقيقي والمان ان
يكون الحس لا يقال المقصود بل انما النوع الحقيقي وغيره للحس فلا يلزم ان يكون
على نوع اضاهة حصصا لانما يقول الجنس الذي يقال على النوع الاضاهة لا بد ان
يكون حسا باسمه اليه لانه يقال عليه وعلى غيره وجواب ما هو فيكون كل نوع
اضاهة حصصا لا الحس لا يكون جنس الا باسمه الى النوع الحقيقي عاذاً لا القدر
ولما ما ساقلة اي فلان الجواب الذي ذكره وصح قوله وقد اجيب عن
الاشبهه قوله بوجوب زان التشتك لجرمانه في سائر المقامات اذ السؤال منها
لان تعريف الحس بانه تعريف ووري وهذا الجواب بوجوب البراءة السؤال
بالدورة تعريف سائر المقامات عرف معه هو اي تعريف الذي خصه
تعريف معه النوع هو ذلك الشيء فاذا حصل العرف عرف الاب انه للحيوان
الذي هو من نطسه للحيوان الا تعريف الاب هو وهو الحيوان الذي يقول
من نطسه حيوان اخر على عرف من اللطف والاعاءة مع اللطف والاعاءة
ان اشار في تعريف احد النواحي اي نطسه تعريف نطه المضاف الا ان
وهو البراءة بسبب المصاعف بين المصاعف وهو البراءة ما صدق على النواحي